

- (٥) رعاية الفئات الخالصة والمعوقين .
- (٦) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- (٧) تنمية المجتمعات المحلية .

ويجوز لوزير الأوقاف والشئون الاجتماعية أن يضيف بقرار منه ميادين عمل جديدة للجمعيات والمؤسسات الخالصة

ولا يجوز للجامعة أن تصل في أكثر من ميدان واحد رئيسى من الميادين المذكورة إلا بعدأخذ رأى الاتحاد الخصوصى وموافقة مجلس المحافظة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٢٨٧ (١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

#### قرار:

مادة ١ - في تطبيق أحكام القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه يسرى على مدد العمل التي قضت في المؤتمر الإسلامي ما يسرى على مدد العمل التي تقضى في الحكومة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٢٨٧ (١٩٦٧)  
جمال عبد الناصر

#### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٦٧

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ بالائمة التنفيذية لقانون الجمعيات والمؤسسات الخالصة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخالصة ،

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ بالائمة التنفيذية لقانون الجمعيات والمؤسسات الخالصة ،

وعلى ما أرائه مجلس الدولة ،

#### قرار:

مادة ١ - يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ المشار إليه النص الآتي :

ـ مادة ١ - تحدد الميادين الرئيسية التي تعمل فيها الجمعيات والمؤسسات الخالصة على الوجه الآتي :

(١) رعاية الطفولة والأمومة .

(٢) رعاية الأسرة .

(٣) المساعدات الاجتماعية .

(٤) رعاية الشيوخة .

#### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤١ لسنة ١٩٦٧

بشأن تقليل أوجه النشاط التي كانت تمارسها شركة الكربل لنقل و Paisage لمؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ في شأن المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن نظام العالمين بالقطاع العام والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٢ و ١٤٨١ لسنة ١٩٦٧ ،

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٦ لسنة ١٩٦٧ في شأن مؤسسة الطيران العربية المتحدة ،

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٥١ لسنة ١٩٦٧

بفضل عامل من الدرجة التاسعة الكتابية مجلس مدينة بنى سويف  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة،

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / العيسوي حافظ العامل من الدرجة  
الtasuee الكتابية مجلس مدينة بنى سويف مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) ديمبر

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٥٢ لسنة ١٩٦٧

بإنتهاء خدمة عامل من الدرجة الثامنة بنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية  
والمحاكم التأديبية

وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة

قرار :

مادة ١ - إنتهاء خدمة السيد / عبد الرحيم مصطفى إمام ، العامل  
من الدرجة الثامنة بنيابة الإدارية ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) ديمبر

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يؤول إلى المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق -  
نقلاً من مؤسسة الطيران العربي المتحدة - جميع أوجه النشاط التي كانت  
تدارها شركة الكرنك للنقل والسياحة قبل إدماجها فيها ، عدا النشاط  
الخاص بخدمة الطائرات والخدمات الأرضية ببناء القاهرة الجوى .

مادة ٢ - على وزير الإنتاج الحربي والسياحة كل فيما يخصه تنفيذ  
هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) ديمبر

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤٩ لسنة ١٩٦٧

بشأن إحالة عامل من الدرجة الثالثة العالية بالجهاز المركزي  
للتنظيم والإدارة إلى الاستبداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين  
بالدولةوعل القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتنظيم  
والإدارة

قرار :

مادة ١ - إحالة السيد / بشري كامل عبد الملك ، العامل من الدرجة  
الثالثة العالية بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة إلى الاستبداع .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (١٩٦٧) ديمبر

جمال عبد الناصر